جـــامعة القاهـــــرة
كليـــــة الحقـــــوق
قسم القانون العـــام

رســـــالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

فـــــي

" الرقـــابة القضائيـــة على القـــرارات الإداريـــة الخاصـــة بحمايـــة الإقتصـــاد القومـــي من الممارسات الضارة في التجارة الدوليـــة "

" دراسة مقارنـــة في النظاميـــن الأمريكي والمصـــري "

مقدمـــة من

الباحـــث / محمـــد أحمـــد الجنـــك

مستشار بمجلس الدولـــة

وقد تشكلت لجنة الحكم والمناقشة من كل من :

السيد الاستاذ الدكتور/ محمد محمد بدران — مشرفاً ورئيساً
أستاذ القانون العام- كلية الحقوق- جامعة القاهرة

السيد الأستاذ الدكتور/ محمد عبد العال السناري — عضواً
أستاذ ورئيس قسم القانون العام ووكيل كلية الحقوق- جامعة حلوان

السيد الأستاذ المستشار الدكتور/ محمد ماهر أبو العينين — عضواً
نائب رئيس مجلس الدولة

٢٠٠٦

جـــامعة القاهـــــرة
كليـــــة الحقـــــوق
قسم القانون العـــام

رســـــالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

فـــــى

" الرقـــابة القضائيـــة على القـــرارات الإداريـــة الخاصـــة بحمايـــة الإقتصـــاد القومـــى من الممارسات الضارة فى التجارة الدوليـــة "
" دراسة مقارنـــة فى النظاميـــن الأمريكى والمصـــرى "

مقدمـــة من

الباحـــث / محمـــد أحمـــد الجنـــك
مستشار بمجلس الدولـــة

وقد تشكلت لجنة الحكم والمناقشة من كل من :

السيد الاستاذ الدكتور/ محمد محمد بدران — مشرفا ورئيسا
أستاذ القانون العام- كلية الحقوق- جامعة القاهرة

السيد الأستاذ الدكتور/ محمد عبد العال السناري — عضوا
أستاذ ورئيس قسم القانون العام ووكيل كلية الحقوق- جامعة حلوان

السيد الأستاذ المستشار الدكتور/ محمد ماهر أبو العينين — عضوا
نائب رئيس مجلس الدولة

٢٠٠٦

بسم الله الرحمن الرحيم

سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ

صدق الله العظيـــم

" البقرة آية ٣٢"

إهـــداء

إلى أبـــى وأمـــى ..
حبـاً ووفـاءً وعرفـاناً بالجميـل

إلى زوجتـــى ..
رفيقـــة الكفـــاح والعمـــر

إلى أولادى
ســـــارة وعمـــــر
عوضـاً عن الماضـى وسراجـاً للمستقبل

أهـــدى هـــذا العمـــل

شكر وتقدير

إلى أستاذى الدكتور/ محمد محمد بدران أستاذ القانون العام بجامعة القاهرة والمشرف على هذه الرسالـــــــة

لما قدمه لى من معاونة صادقة تمثلت فى توفير اكبر قدر من المراجع العلمية وما أسداه لى من نصائح مخلصة كان لها عظيم الأثر فى نفسى ، فلسيادته منى كل الشكر والاحترام والتقدير.

الى السيد الأستاذ الدكتور/ محمد عبد العال السناري أستاذ القانون العام ووكيل كلية الحقوق ، جامعة حلوان .

والسيد الأستاذ المستشار الدكتور/ محمد ماهر أبو العينين نائب رئيس مجلس الدولة .

لقبول سيادتهما عضوية لجنة المناقشة والحكم ، فلسيادتهما خالص شكرى و امتنانى و تقديرى.

الى القاضى / لورانس باشكير رئيس محكمة التجارة الدولية
والقاضيـــة / ديليسيا ريدجواى القاضية بمحكمة التجارة الدولية

على المساعدة فى توفير المادة العلمية الخاصة بالنظام الأمريكى وأحكام محكمة التجارة الدولية ، فلهما منى خالص الشكر .

الى العاملين بوزارة التجارة الأمريكية ، والعاملين بجهـــاز الدعم والإغراق والوقاية فى مصر ، والقائمين على العمل بمكتبة جامعة القاهرة والدراسات العليا ، فلهم جميعاً شكرى على ما قدموه لى من مساعدة .

إلى كل من ساعد وآزر وساهم فى اخراج هذا العمل الى المكتبة المصرية و العربية ، فللجميع خالص شكرى وعرفانى .

مقدمـــــة

إذا كان العدل هو حلم الإنســـان الدائـب الذى لم يكف دوماً عن السعى إلى تحقيقه، وكان سعيه قد كُلل بخطوات من نجاح ، أكدت كل خطوة منهـا هذا التلازم الرفيع بين العـدل وإرتقاء الإنســانية فى درجـات سموها ، كمـا أكدت أن الإنســانية ليست بالغة ذراها الرفيعـة فى قمـة وجـودها الذى يتجلى فى القبص النورانى الكامن فيها إلا محمولةً على راحة العـدل وساعده .

وإذا كان العـدل هو أداة بلوغ الإنســانية لذراها السامية ، فإن الإنسان محـــور هذه الإنســانية وجوهرها المطلق ليس ببالغ العـدل إلا على قاعدة قانونيـة موضوعية لحمتها وسـداها الحق والحق وحـده ، وهى قاعـدة تختـزل فى عموميتها وتوازنهـا وتجردها قيـم وروءى وخبـرات وعلم الإنســان وتراث لـه يضرب فى جـذور التاريخ الإنســانى ، ثم هـى من بعـد إذ تتفاعـل مع الواقـع وتوغـل فيه تأثراً وتأثيراً ، فـإن غايتها الأســمى هى استشراق مستقبل أفضـل وأنبـل وأرقـى .[1]

وانطلاقا مما تقدم ، ومن إيماننا المطلق بأن البحث العلمى يجب أن يكون وئيداً فى خطاه ، نهجاً متواصلاً على طريق يمتد أبداً ، رانياً إلى أفاق لا تنحصر أبعادها ، مبدداً مفاهيم متعسرة ، ومن ثم فقد جاءت دراستنا لإلقاء الضوء على التنظيم القانونى المصرى ونظيره الأمريكى فى مكافحة الممارسات غير العادلة فى التجارة الدولية وذلك من خلال بحث الرقابة القضائية التى تمارسها محاكم مجلس الدولـة فى مصر، والمحاكم الفيدرالية فى الولايات المتحدة الأمريكية على القرارات الصادرة بهدف حماية الاقتصاد الوطنى فى كل دولة من هذه الممارسات. وذلك فى محاولة جادة لتقديم عملاً انشائيا ايجابياً ، حاملاً لرسالة محددة ، ناقلا لمفهوم معين ، مجاوزاً حدود الدوائر القومية ، كافلاً الاتصال بالنظم القانونية المقارنة للوقوف على أحدث التطورات القانونية والقضائية فى هذه النظم ولمواكبة التشريعات المقارنة فى مجال حديث العهد فى التنظيم التشريعى والقضائى والفقهى فى مصر.

---

(١) المذكرة الإيضاحية للقانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٩٢ الصادر بتعديل قوانين المرافعات والإثبات والإجراءات الجنائية والعقوبات والنقض الجنائى والرسوم القضائية .

الفهـــرس

الموضـوع		الصفحة
مقـدمـــة		٩
خطـة البحث		١٤
	القســم الأول	
	اتفاقات منظمة التجارة العالمية بشأن حماية الاقتصاد الوطنى من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة فى التجارة الدولية	
الفصل الأول :	اتفاق مكافحة الإغراق	١٧
المبحث الأول :	تعريف الإغراق وأنواعه	٢٥
المبحث الثانى :	الأحكام الأساسية لاتفاق الإغراق	٢٩
المطلب الأول :	تحديد الاغراق وقواعد اثبات الضرر	٤٠
المطلب الثانى :	وسائل مكافحة الاغراق (التدابير التي يجوز للدولة المتضررة اتخاذها)	٤١
المطلب الثالث :	آلية الاتفاق وطرق تسوية المنازعات الناجمة عن حدوث الإغراق	٦١
المبحث الثالث :	تقييم الاتفاق	٧٧
الفصل الثانى :	اتفاق الدعـــم والتدابير التعويضيـــة	٨٣
المبحث الأول :	التعريف بالدعم وبيان أنواعه المختلفة ووسائل علاجها	٩٧
المطلب الأول :	تعريف الدعم في اتفاق الدعم والإجراءات التعويضية	١٠١
المطلب الثانى :	أنواع الدعم وسبل العلاج المرخص بها	١٠٣
المبحث الثانى :	الاجراءات التعويضية التي خولها الاتفاق للأعضاء عند ثبوت تقديم الدعم	١٠٩
المطلب الأول :	التدابير التعويضية في الاتفاق	١٢٥
المطلب الثانى :	آلية تنفيذ الاتفاق (لجنة الدعم والتدابير التعويضية والأجهزة التابعة لها)	١٢٩
المطلب الثالث :	المعاملة الخاصة بالدول الناميـــة	١٤١
المبحث الثالث :	تقييم الاتفاق	١٤٥
الفصل الثالث :	اتفـــاق الوقـــــاية	١٥٥
المبحث الأول :	أحكام اتفاق الوقـــاية	١٦٧
المبحث الثانى :	تقييم الاتفاق	١٧١

القســم الثانى

الرقابة القضائية على القرارات الإدارية الصادرة بشأن الممارسات الضارة بالتجارة الدولية فى النظام الأمريكى ١٩٩

مقـــدمة :

الباب الأول

النظام القضائى الأمريكى فى الرقابة القضائية على القرارات الصادرة بشأن الممارسات الضارة فى التجارة الدوليـــة ٢٠٥

الفصل الأول : المحاكم المختصة بالرقابة القضائية فى النظام الأمريكى ٢٠٧

المبحث الأول : اختصاص محكمة التجارة الأمريكيـــة ٢١١

المبحث الثانى : اختصاص محكمة الاستئناف الفيدرالية بنظر الطعون فى الأحكام الصادرة من محكمة التجارة الدوليـــة ٢١٧

الفصل الثانى : معايير الرقابة القضائية فى النظام القضائى الأمريكى ٢٢٧

المبحث الأول : الأطراف التى لها حق الطعن على القرارات الصادرة بشأن الممارسات الضـارة ٢٢٩

المبحث الثانى : تحديد المقصود بالأدلة الجوهرية واثبات الدليل فى المستندات وكيفية التعامل مع الأشكال المختلفة فى المعلومات ٢٣٣

الباب الثـــانى

نطاق رقابة القضاء الأمريكى على القرارات الصادرة بشأن الممارسات الضارة فى التجارة الدوليـــة ٢٤١

الفصل الأول : حدود الرقابة القضائية التى تمارسها محكمة التجارة الدولية ٢٤١

المبحث الأول : سلطة محكمة التجارة الدولية فى الرقابة القضائية ٢٤٣

المبحث الثانى : تطبيق حدود الرقابة القضائية على إحدى القضايا الشهيرة فى النظام الأمريكى (مبدأ تشيفرون) ٢٤٧

الفصل الثانى : التدابير المخولة لمحكمة التجارة الأمريكية ٢٥٧

المبحث الأول : إعادة القرار إلى الوكالة الإدارية التى أصدرته لعدم كفاية الأدلة ٢٥٩

حكم محكمة التجارة الدولية الصادر بجلسة ٢٠٠٠/١١/٢١ ٢٦٠

المبحث الثانى : تأييد القرار الصادر من الوكالة الإدارية كلياً أو جزئياً ٢٦٩

حكم محكمة التجارة الدولية الصادر بجلسة ٢٠٠١/١٢/٤ ٢٧٠

حكم محكمة التجارة الدولية الصادر بجلسة ٢٠٠٤/١٢/٩ ٢٧٦

المبحث الثالث : إصدار أوامر قضائيـــة ٢٨٥
الفصل الثانى : الطعن فى الأحكام الصادرة من محكمة التجارة الدولية ٢٨٩
المبحث الأول : الطعن بطريق الاستئناف أمام محكمة الاستئناف الأمريكية بدائرة فيدرالية ٢٩١
(حدود الرقابة التى تمارسها محكمة الاستئناف الفيدرالية على الأحكام الصادرة من محكمة التجارة الدولية)
١- الطعن على حكم محمة التجارة الدولية الصادر فى مسألة قانونية. ٢٩٣
٢- الطعن على حكم محمة التجارة الدولية الصادر فى مسألة تتعلق بالوقائع. ٢٩٣
٣- الطعن على حكم محمة التجارة الدولية الصادر فى مسألة يختلط فيها القانون بالواقع. ٢٩٥
٤- الطعن على حكم محمة التجارة الدولية الصادر وفقاً لتقدير محكمة الموضوع ٢٩٦
المبحث الثانى : الطعن بطريق التماس إعادة النظر أمام المحكمة العليا الأمريكية ٢٩٩
١- معايير اختيار الالتماسات التى تنظرها المحكمة. ٣٠١
٢- شروط قبول التماس اعادة النظر. ٣٠٢
٣- أطراف الالتماس أمام المحمة العليا. ٣٠٤
٤- الحكم فى التماس إعادة النظر. ٣٠٧

خلاصـــــــة لأهـــــم النتائـــج بشأن النظـــام القضائى الامريكى ٣١١

القســـم الثالث

الرقابة القضائية على القرارات الإدارية الصادرة بشأن الممارسات الضارة فى التجارة الدولية فى النظام القضائى المصـــرى ٣٣٧

البـــاب الأول

الأساس القانونى للرقابة القضائية على القرارات الإدارية الصادرة بشأن حماية الاقتصاد القومى من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة فى التجارة الدولية ٣٣٩

الفصل الأول : أثر نتائج جولة أورجواى على صدور القانون المصرى رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ ٣٤٣
المبحث الأول : القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ يضع التزامات مصر الناجمة عن انضمامها لمنظمة التجارة العالمية موضع التنفيذ ٣٤٥
المبحث الثانى : اختصاص وزارة التموين والتجارة الداخلية باتخاذ الوسائل والاجراءات والتدابير والقرارات اللازمة لحماية الاقتصاد القومى من الأضرار الناجمة عن الممارسات الضارة ٣٤٩

المطلب الأول : اختصاص الإدارة المركزية للسياسات التجارية الدولية (جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية) ٣٥١

المطلب الثانى : المراحل الإجرائية التى تمر بها الشكوى حتى صدور قرار إدارى لمواجهة الممارسات الضارة فى التجارة الدولية ٣٥٥

الفصل الثانى : النظام القضائى المصرى فى الرقابة على القرارات الإدارية الصادرة لحماية الاقتصاد القومى من الممارسات الضارة ٣٧٥

المبحث الأول : اختصاص محكمة القضاء الإدارى بنظر الطعون فى القرارات الإدارية الصادرة من جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية ٣٧٧

المبحث الثانى : الإجراءات القانونية للطعن على القرارات الإدارية الصادرة من جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية ٣٨٩

الباب الثانى

نطاق رقابة القضاء المصرى على القرارات الإدارية الصادرة بشأن حماية الاقتصاد القومى من الممارسات الضارة فى التجارة الدولية ٤٣٥

الفصل الأول : حدود الرقابة القضائية التى تمارسها محكمة القضاء الإدارى على القرارات الصادرة فى شأن حماية الاقتصاد القومى من الممارسات الضارة ٤٣٩

المبحث الأول : مدى رقابة القضاء الادارى على القرارات الادارية الصادرة بشأن الممارسات الضارة فى التجارة الدولية (حدود ومعايير الرقابة القضائية التى تمارسها محكمة القضاء الإدارى) ٤٤٣

١- عيب السبب ٤٤٤

٢- عيب الشكل والاجراءات ٤٥٧

٣- عيب الاختصاص ٤٦٤

٤- عيب مخالفة القانون (محل القرار الادارى) ٤٦٧

٥- عيب إساءة استعمال السلطة (الغاية من القرار الادارى) ٤٧٢

المبحث الثانى : تطبيق حدود الرقابة القضائية على بعض القضايا الصادرة من محكمة القضاء الإدارى ٤٨١

أولاً : حكم محكمة القضاء الإدارى فى الدعوى رقم ٣١٦ لسنة ٥٦ ق ٤٨٢

ثانياً : حكم محكمة القضاء الإدارى فى الدعوى رقم ١١٤٦ لسنة ٥٤ ق ٤٨٩

ثالثاً : حكم محكمة القضاء الإدارى فى الدعويين رقم ١٧٧٨٧،١٨١١٦ لسنة ٥٧ ق ٤٩٨

رابعاً : حكم محكمة القضاء الإدارى فى الدعوى رقم ١٠٣٤٦ لسنة ٥٢ ق ٥٠٩

الفصل الثانى :	**الطعن فى الأحكام الصادرة من محكمة القضاء الإدارى فى دعاوى الممارسات الضارة في التجارة الدولية**	٥١٧
المبحث الأول :	الطعن أمام المحكمة الإدارية العليا فى الحكم الصادر من محكمة القضاء الإدارى	٥١٩
أولاً :	الأحكام القابلة للطعن أمام المحكمة الادارية العليا	٥٢١
ثانياً :	إجراءات ومواعيد الطعن	٥٢٣
ثالثاً :	شروط قبول الطعن	٥٢٥
رابعاً :	الأحوال التى يجوز فيها الطعن	٥٣٠
خامساً:	سلطة المحكمة الادارية العليا فى نظر الطعن والحكم فيه	٥٣٦
	دعوى البطلان الأصليـــــــــــــــة	٥٣٩
	الخلاصـــــــة	٥٤٣
المبحث الثانى :	الطعن بطريق التماس إعادة النظر أمام محكمة القضاء الإدارى فى الأحكام الصادرة منها فى دعاوى الممارسات الضارة فى التجارة الدولية	٥٥١
	حالات التماس إعادة النظـــــــر	٥٥٤
	مـــواعيد وإجراءات التماس إعادة النظـــــر	٥٥٨
	المحكمـــة المختصـــة بالتماس إعـــادة النظـــر	٥٥٩
	أثار رفع التمـــاس إعـــــادة النظـــــر	٥٦٠
الخاتمـــة :		٥٦٣
قائمة المراجع :		٥٨٧
الفهرس :		٦٠٥